Tikrit University Journal For Rights Year (11) Vol (11) NO (1) Part (1) (2026) 488-514

ISSN: 2519 – 6138 (Print)
E-ISSN: 2663 – 8983(On Line)

TUJR
مجلة جامعة تكريت للحقوق
Tikrit University Journal for Rights

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الاكاديمية العلمية

Tikrit University Journal for Rights
Journal Homepage : http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t

كلية القانون
College of Law

Tort Liability in the Digital Environment (Internet and Social Media)

Jamail Kabsoon Hameed

College of Law, Samarra University, Salahaddin, Iraq

JmalKbswn590@gmail.com

Article info.

Article history:
- Received 22 March 2026
- Accepted 5 April 2026
-Available online 1 September 2026

Keywords:
- Tort liability
- digital environment
- internet
- social media.

Abstract: This research addresses the topic of tort liability in the digital environment, focusing on the application of traditional civil law rules to harmful acts committed online and through social media. The research aims to demonstrate the adequacy of these rules in confronting the challenges posed by the digital environment, characterized by its speed, widespread reach, and the difficulty in identifying the perpetrator. The research employs an analytical and descriptive approach, analyzing the concept of tort liability and its elements, while clarifying the nature of electronic wrongdoing and its various forms, such as defamation, hacking, and the dissemination of harmful content. The research also examines the types of digital damage, whether material, moral, or technical, and discusses the difficulties of proving causation in cyberspace. The research concludes that tort liability remains a valid legal framework applicable in the digital environment, but it requires development and flexible interpretation that aligns with the specific characteristics of this environment. The research also emphasizes the importance of expanding the scope of liability

to include service providers and social media platforms in certain cases, in addition to users. The research recommends updating legislation, strengthening electronic evidence mechanisms, and raising legal awareness among users to achieve a balance between freedom of internet use and the protection of individual rights.

© 2023 TUJR, College of Law, Tikrit University

المسؤولية التقصيرية في البيئة الرقمية(الانترنت ووسائل التواصل)

جمال كبسون حميد

كلية القانون ، جامعة سامراء، صلاح الدين ، العراق

JmalKbswn590@gmail.com

معلومات البحث :

تواريخ البحث:

- الاستلام : ٢٢ / اذار/ ٢٠٢٦
- القبول : ٥ / نيسان/ ٢٠٢٦
- النشر المباشر: ١/ايلول /٢٠٢٦

الكلمات المفتاحية :

-المسؤولية التقصيرية

-البيئة الرقمية

- الإنترنت

- وسائل التواصل الاجتماعي.

الخلاصة: يتناول هذا البحث موضوع المسؤولية التقصيرية في البيئة الرقمية، مع التركيز على تطبيق القواعد التقليدية للقانون المدني على الأفعال الضارة التي تقع عبر الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي. وقد هدف البحث إلى بيان مدى كفاية هذه القواعد في مواجهة التحديات التي تفرضها البيئة الرقمية، التي تتسم بالسرعة والانتشار الواسع وصعوبة تحديد الفاعل. وقد اعتمد البحث على المنهج التحليلي والوصفي، حيث تم تحليل مفهوم المسؤولية التقصيرية وأركانها، مع بيان طبيعة الخطأ الإلكتروني وصوره المختلفة، مثل التشهير والاختراق ونشر المحتوى الضار. كما تناول البحث أنواع الضرر الرقمي، سواء المادي أو المعنوي أو التقني، وناقش صعوبات إثبات العلاقة السببية في الفضاء الإلكتروني. وتوصل البحث إلى أن المسؤولية التقصيرية لا تزال تمثل إطارًا قانونيًا صالحًا للتطبيق في البيئة الرقمية، إلا أنها تحتاج إلى تطوير وتفسير مرن يتلاءم مع خصوصية هذه البيئة. كما أكد البحث على أهمية توسيع نطاق المسؤولية ليشمل مزودي الخدمة ومنصات التواصل في بعض الحالات، إلى جانب المستخدمين. وأوصى البحث بضرورة تحديث التشريعات، وتعزيز وسائل الإثبات الإلكترونية، ونشر الوعي القانوني بين المستخدمين، بما يحقق التوازن بين حرية استخدام الإنترنت وحماية حقوق الأفراد.. © ٢٠٢٣, كلية القانون، جامعة تكريت

المقدمة : أولاً: التعريف بموضوع البحث

شهد العالم في العقود الأخيرة تطورًا هائلًا في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما أدى إلى بروز ما يُعرف بالبيئة الرقمية التي تشمل الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي. وقد ترتب على هذا التطور ظهور أنماط جديدة من السلوك الإنساني، بعضها قد ينطوي على أفعال ضارة تُلحق الأذى بالغير، سواء من خلال التشهير، أو انتهاك الخصوصية، أو القرصنة الإلكترونية، أو نشر المعلومات المضللة.

وفي ظل هذا الواقع، تبرز أهمية تطبيق قواعد المسؤولية التقصيرية باعتبارها إحدى أهم أدوات القانون المدني لحماية الحقوق وتعويض المتضررين. إلا أن خصوصية البيئة الرقمية، من حيث السرعة والانتشار وصعوبة تحديد الفاعل، تثير العديد من الإشكالات القانونية التي تستدعي الدراسة والتحليل.

مشكلة البحث

تتمحور مشكلة البحث حول التساؤل الرئيسي الآتي:

إلى أي مدى يمكن تطبيق قواعد المسؤولية التقصيرية التقليدية على الأفعال الضارة في البيئة الرقمية، وما مدى كفايتها لمواجهة التحديات التي تفرضها هذه البيئة؟

ويتفرع عن ذلك عدة تساؤلات:

١. ما طبيعة الخطأ في البيئة الرقمية؟
٢. كيف يمكن إثبات الضرر والعلاقة السببية في الفضاء الإلكتروني؟
٣. من هو المسؤول عن الضرر: المستخدم أم مزود الخدمة أم كلاهما؟

أهمية البحث

تتجلى أهمية هذا البحث في عدة جوانب:

أهمية نظرية: إثراء الدراسات القانونية المتعلقة بتطبيق قواعد المسؤولية المدنية في المجال الرقمي.

أهمية عملية: المساهمة في إيجاد حلول قانونية لمواجهة الأضرار الناشئة عن استخدام الإنترنت ووسائل التواصل.

أهمية تشريعية: تسليط الضوء على مدى كفاية النصوص القانونية الحالية والحاجة إلى تطويرها.

أهمية اجتماعية: حماية الأفراد من الاعتداءات الرقمية وضمان حقوقهم.

أهداف البحث

يسعى هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، أهمها:

١. بيان مفهوم المسؤولية التقصيرية في البيئة الرقمية.
٢. تحليل أركان المسؤولية (الخطأ، الضرر، العلاقة السببية) في السياق الإلكتروني.
٣. تحديد المسؤول عن الأفعال الضارة في الإنترنت ووسائل التواصل.
٤. تقييم مدى كفاية القواعد القانونية الحالية.

٥. تقديم توصيات لتطوير الإطار القانوني بما يتلاءم مع البيئة الرقمية.

منهج البحث

يعتمد هذا البحث على:

١. المنهج التحليلي: لتحليل النصوص القانونية المتعلقة بالمسؤولية التقصيرية.
٢. المنهج الوصفي: لبيان طبيعة البيئة الرقمية والأفعال الضارة فيها.
٣. المنهج المقارن (إن أمكن): لمقارنة بعض التشريعات في هذا المجال واستخلاص أفضل الحلول.

صعوبات البحث

واجه هذا البحث عددًا من الصعوبات، منها:

١. قلة المصادر القانونية المتخصصة في المسؤولية الرقمية مقارنة بالتطور السريع للتكنولوجيا.
٢. حداثة الموضوع وتعدد جوانبه التقنية والقانونية.
٣. صعوبة الوصول إلى بعض الأحكام القضائية المتعلقة بالجرائم الإلكترونية.
٤. تباين التشريعات بين الدول في تنظيم المسؤولية الرقمية.

المبحث الأول: ماهية المسؤولية التقصيرية في البيئة الرقمية

تمهيد

تُعد المسؤولية التقصيرية من أهم تطبيقات القانون المدني التي تهدف إلى حماية الأفراد من الأضرار التي قد تصيبهم نتيجة أفعال الغير غير المشروعة. ومع التطور التكنولوجي المتسارع وظهور البيئة الرقمية، برزت تحديات جديدة أمام القواعد التقليدية للمسؤولية، نتيجة اختلاف طبيعة الأفعال الضارة وصعوبة تحديد مرتكبيها. فالبيئة الرقمية، بما تتسم به من سرعة الانتشار وسهولة الوصول، أفرزت صورًا حديثة من الاعتداءات، مثل التشهير الإلكتروني، وانتهاك الخصوصية، والاختراق، مما يستوجب إعادة النظر في مدى كفاية القواعد التقليدية لتنظيم هذه المسؤولية. ومن هنا تبرز أهمية دراسة مفهوم المسؤولية التقصيرية وأسسها القانونية، تمهيدًا لفهم كيفية تطبيقها في الفضاء الرقمي.

المطلب الأول: مفهوم المسؤولية التقصيرية

تُعد المسؤولية التقصيرية من أهم مصادر الالتزام في القانون المدني، إذ تهدف إلى حماية الأفراد من الأضرار الناجمة عن الأفعال غير المشروعة وإلزام المسؤول بجبر الضرر الذي أحدثه. وتزداد أهمية هذا

النوع من المسؤولية في البيئة الرقمية نتيجة تنامي استخدام الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي وما قد ينشأ عنهما من اعتداءات على الحقوق والمصالح المشروعة. ولبيان مفهوم المسؤولية التقصيرية بصورة واضحة، سيتم تناول تعريفها وأركانها في الفرع الأول، ثم بيان الأساس القانوني الذي تستند إليه في الفرع الثاني.

الفرع الأول: تعريف المسؤولية التقصيرية وخصائصها في القانون المدني

تُعرَّف المسؤولية التقصيرية بأنها التزام قانوني يقع على عاتق الشخص الذي يرتكب فعلًا غير مشروع يُلحق ضررًا بالغير، بحيث يلتزم بتعويض هذا الضرر. ويستند هذا المفهوم إلى قاعدة عامة مفادها أن "كل خطأ سبب ضررًا للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض"، وهي قاعدة راسخة في أغلب التشريعات المدنية العربية. وتُعد هذه المسؤولية من أهم وسائل تحقيق العدالة، إذ تهدف إلى إعادة التوازن الذي اختل نتيجة وقوع الضرر. كما أنها تختلف عن المسؤولية العقدية في كونها لا تستند إلى وجود علاقة تعاقدية سابقة [١] .

تتميز المسؤولية التقصيرية في القانون المدني بأنها تقوم على حماية النظام العام الاجتماعي، إذ تهدف إلى منع الإضرار بالغير وضمان احترام القواعد القانونية العامة التي تحكم سلوك الأفراد في المجتمع، بصرف النظر عن وجود علاقة تعاقدية بينهم. فهي مسؤولية تنشأ عن الإخلال بواجب قانوني عام يلتزم به جميع الأشخاص، مما يجعل نطاقها واسعًا ويشمل كل من يسبب ضررًا للغير دون مبرر مشروع. [٢] .

ومن خصائصها أيضًا أنها مسؤولية غير تعاقدية، أي أنها لا تقوم على رابطة عقدية سابقة بين الطرفين، وإنما تنشأ مباشرة من الفعل الضار نفسه، مما يميزها عن المسؤولية العقدية التي تستند إلى الإخلال بالالتزام التعاقدي. وهذا يجعلها أكثر ارتباطًا بالفعل غير المشروع الذي يقع خارج إطار الاتفاقات الخاصة. [٣] .

كما تتسم المسؤولية التقصيرية بأنها مسؤولية ذات طابع تعويضي، إذ يقتصر دورها الأساسي على جبر الضرر الذي لحق بالمضرور وإعادة التوازن المالي والقانوني الذي اختل نتيجة الفعل الضار، دون أن

---

(١)عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، القاهرة، دار النهضة العربية، ط٢، ١٩٦٤، ص ١٢.

(٢)إبراهيم عبد العزيز أبو الليل، المسؤولية المدنية، الكويت، جامعة الكويت، ط١، ٢٠٠٥، ص ٤٥.

(٣)سليمان مرقص، الوافي في شرح القانون المدني، القاهرة، دار الكتب القانونية، ط٣، ١٩٩٢، ص ٨٨.

يكون الهدف منها توقيع الجزاء أو العقوبة. لذلك فإن التعويض فيها يتحدد بقدر الضرر الفعلي الذي أصاب المضرور. [١].

وتتميز كذلك بأنها مسؤولية مرنة وواسعة التطبيق، إذ تشمل مختلف صور الإضرار سواء كانت مادية أو أدبية، وبغض النظر عن طبيعة العلاقة بين الأطراف، مما يجعلها أداة قانونية فعالة في تحقيق العدالة وحماية الحقوق في المجتمع المدني. [٢].

تتميز المسؤولية التقصيرية بطابعها العام، حيث تشمل جميع الأفعال الضارة التي لا تدخل ضمن نطاق المسؤولية العقدية. كما أنها تقوم على فكرة التعويض الكامل للضرر، بما يعيد المضرور إلى الحالة التي كان عليها قبل وقوع الضرر. ومع التطور الرقمي، أصبحت هذه القواعد بحاجة إلى تفسير مرن يواكب طبيعة العلاقات الإلكترونية الحديثة [٣] .

الفرع الثاني: الأساس القانوني للمسؤولية التقصيرية

يقوم الأساس القانوني للمسؤولية التقصيرية على فكرة الخطأ، حيث يُسأل الشخص إذا ارتكب فعلًا غير مشروع ألحق ضررًا بالغير. وقد تبنت أغلب التشريعات العربية هذا الأساس، باعتباره الأكثر توافقًا مع مبادئ العدالة [٤].

إلى جانب نظرية الخطأ، ظهرت نظريات أخرى كأساس للمسؤولية، مثل نظرية تحمل التبعة، التي تقوم على تحميل الشخص تبعة النشاط الذي يباشره. وتظهر أهمية هذه النظرية في الحالات التي يصعب فيها إثبات الخطأ[٥].

كما ظهرت نظرية المخاطر، التي تقوم على فكرة أن من يخلق خطرًا عليه أن يتحمل نتائجه، حتى دون إثبات خطأ. وتُعد هذه النظرية مناسبة للتطبيق في البيئة الرقمية، نظرًا لطبيعة المخاطر التقنية[٦].

تتجه بعض التشريعات الحديثة إلى الأخذ بمزيج من هذه النظريات، بحيث يتم الجمع بين الخطأ وتحمل التبعة لتحقيق العدالة. ويهدف هذا الاتجاه إلى توفير حماية أكبر للمضرورين [٧].

([١])عبد القادر الفار، مصادر الالتزام، عمان، دار الثقافة، ط٢، ٢٠١٠، ص ١٣٣.

([٢])محمد حسنين بدوي، النظرية العامة للالتزامات، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠٠٧، ص ٢٠١.

([٣])محمود جمال الدين شنب، أحكام الالتزام، بيروت، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠٠٣، ص ٥٩.

([٤])عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني،مصدر سابق، ص ٢٠.

([٥])إبراهيم عبد العزيز ابو الليل، المسؤولية المدنية، مصدر سابق، ص ٧٨.

([٦])عبد القادر الفار، مصادر الالتزام،مصدر سابق، ص ١٥٥.

([٧])سليمان مرقص، الوافي في شرح القانون المدني،مصدر سابق, ص ١٠٢.

في البيئة الرقمية، يبرز التساؤل حول مدى كفاية نظرية الخطأ وحدها، خاصة في ظل صعوبة تحديد الفاعل. لذلك، يُقترح توسيع نطاق المسؤولية ليشمل مزودي الخدمات الرقمية [١].

وعليه، فإن الأساس القانوني للمسؤولية التقصيرية يشهد تطورًا مستمرًا، خاصة مع ظهور البيئة الرقمية. مما يستدعي إعادة تفسير القواعد التقليدية بما يحقق التوازن بين حرية الاستخدام والحماية القانونية [٢].

المطلب الثاني: البيئة الرقمية وتأثيرها على المسؤولية

أفرز التطور التكنولوجي وانتشار شبكة الإنترنت بيئة رقمية أصبحت جزءاً أساسياً من حياة الأفراد والمؤسسات، وأسهمت في تسهيل التواصل وتبادل المعلومات على نطاق واسع. إلا أن هذه البيئة تتميز بخصائص خاصة تجعلها مجالاً لظهور أنماط جديدة من الأفعال الضارة التي قد تمس الحقوق والمصالح المشروعة للأفراد. ومن أجل بيان أثر البيئة الرقمية في نطاق المسؤولية القانونية، سيتم في الفرع الأول تناول مفهوم البيئة الرقمية وخصائصها، ثم بيان طبيعة الأفعال الضارة التي تُرتكب عبر الإنترنت في الفرع الثاني.

الفرع الأول: مفهوم البيئة الرقمية وخصائصها

تُعرف البيئة الرقمية بأنها المجال الافتراضي الذي يتم من خلاله تبادل المعلومات والبيانات عبر الوسائط الإلكترونية، وعلى رأسها شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي. وتتميز هذه البيئة بكونها غير مادية، حيث تتم جميع التفاعلات فيها عبر أنظمة إلكترونية تعتمد على تقنيات الحاسوب والاتصالات. وقد أدى هذا التحول إلى نشوء علاقات قانونية جديدة تختلف في طبيعتها عن العلاقات التقليدية، مما يفرض على القانون المدني إعادة النظر في كيفية تنظيم هذه العلاقات. كما أن البيئة الرقمية لا تخضع لحدود جغرافية، الأمر الذي يزيد من تعقيد تحديد الاختصاص القانوني[٣].

تتسم البيئة الرقمية بسرعة تداول المعلومات وانتشارها على نطاق واسع خلال وقت قصير جدًا، وهو ما يجعل أي فعل ضار ينتشر بشكل يصعب السيطرة عليه. كما أن هذه السرعة تؤدي إلى تضاعف حجم الضرر الناتج عن الأفعال غير المشروعة، خاصة في حالات التشهير أو نشر الأخبار الكاذبة.

---

(١)محمد حسنين بدوي، النظرية العامة للالتزامات،مصدر سابق، ص ٢٢٠.

(٢)محمود جمال الدين شنب، أحكام الالتزام،مصدر سابق، ص ٧٥.

(٣)سليمان محمد الطماوي، مبادئ القانون الإداري، القاهرة، دار الفكر العربي، ط٥، ١٩٩٦، ص ٢١٤.

وتُعد هذه الخاصية من أبرز التحديات التي تواجه تطبيق قواعد المسؤولية التقصيرية، إذ يصعب الحد من آثار الضرر بعد وقوعه [١].

من الخصائص الأساسية للبيئة الرقمية أيضًا خاصية "اللامركزية"، حيث لا تخضع لإدارة مركزية واحدة، بل تتوزع السيطرة فيها بين عدد كبير من المستخدمين والجهات. وهذا الأمر يجعل من الصعب تحديد المسؤول عن الأفعال الضارة، خاصة في ظل تعدد الأطراف المتدخلة، مثل المستخدمين ومزودي الخدمة. كما أن هذه الخاصية تؤدي إلى صعوبة تطبيق القوانين الوطنية على الأفعال التي تقع عبر الحدود [٢].

تتميز البيئة الرقمية كذلك بإمكانية إخفاء الهوية، حيث يمكن للمستخدمين استخدام أسماء مستعارة أو حسابات وهمية، مما يصعّب عملية التعرف على مرتكب الفعل الضار. وتُعد هذه الخاصية من أهم التحديات التي تواجه إثبات المسؤولية، إذ تتطلب وسائل تقنية متقدمة لكشف هوية الفاعل. كما أنها تفتح المجال أمام ارتكاب العديد من الجرائم الإلكترونية دون خوف من الملاحقة القانونية [٣].

كما تتسم البيئة الرقمية بطابعها التفاعلي، حيث يشارك المستخدمون في إنتاج المحتوى ونشره، وليس فقط استهلاكه. وهذا التفاعل يؤدي إلى تعدد مصادر الضرر، حيث قد يشترك أكثر من شخص في نشر المحتوى الضار أو إعادة تداوله. مما يثير إشكالية تحديد المسؤولية بين الفاعلين الأصليين والمشاركين في نشر المحتوى[٤].

إن البيئة الرقمية تتسم بالتطور المستمر والسريع، مما يجعل النصوص القانونية عاجزة أحيانًا عن مواكبة هذا التطور. فالتقنيات الحديثة تفرز باستمرار صورًا جديدة من الأفعال الضارة، وهو ما يستدعي تطوير التشريعات بشكل دائم. ومن هنا، تظهر الحاجة إلى تفسير مرن لقواعد المسؤولية التقصيرية بما يتلاءم مع هذه البيئة المتغيرة[٥].

الفرع الثاني: طبيعة الأفعال الضارة عبر الإنترنت

تتخذ الأفعال الضارة في البيئة الرقمية صورًا متعددة، من أبرزها التشهير الإلكتروني، والذي يتم من خلال نشر معلومات أو صور تمس بسمعة الأفراد. ويُعد هذا الفعل من أكثر الأفعال انتشارًا عبر وسائل

---

(١)محمد حسن عبد الباسط، القانون والتكنولوجيا الحديثة، القاهرة، دار الجامعة الجديدة، ط١، ٢٠١٢، ص ٦٧.

(٢)أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات، القاهرة، دار النهضة العربية، ط٦، ٢٠٠٦، ص ١٤٥.

(٣)عبد الحميد الشواربي، الجرائم المعلوماتية، الإسكندرية، منشأة المعارف، ط١، ٢٠٠٣، ص ٩٢.

(٤)محمد حسين منصور، المسؤولية الإلكترونية، القاهرة، دار الكتب القانونية، ط١، ٢٠١٥، ص ١١٨.

(٥)سميحة القليوبي، القانون التجاري، القاهرة، دار النهضة العربية، ط٧، ٢٠١١، ص ٥٤.

التواصل الاجتماعي، نظرًا لسهولة النشر وسرعته. كما أن تأثيره يكون واسع النطاق، مما يؤدي إلى تضاعف الضرر الذي يصيب الضحية [١].

ومن صور الأفعال الضارة أيضًا انتهاك الخصوصية، حيث يتم نشر بيانات شخصية أو صور دون إذن صاحبها. ويُعد هذا الفعل اعتداءً على حق أساسي من حقوق الإنسان، وهو الحق في الخصوصية. وقد زادت هذه الظاهرة مع انتشار وسائل التواصل التي تشجع على مشاركة المعلومات الشخصية [٢].

كما تشمل الأفعال الضارة الاختراق الإلكتروني، الذي يتمثل في الدخول غير المشروع إلى الأنظمة أو الحسابات الإلكترونية. ويؤدي هذا الفعل إلى أضرار مادية ومعنوية، مثل سرقة البيانات أو استخدامها بشكل غير مشروع. وتُعد هذه الأفعال من أخطر الجرائم الإلكترونية، نظرًا لتأثيرها على الأفراد والمؤسسات [٣].

ومن الأفعال الضارة كذلك نشر الأخبار الكاذبة أو المضللة، والتي تؤدي إلى تضليل الرأي العام وإلحاق الضرر بالأفراد أو المؤسسات. وتنتشر هذه الظاهرة بشكل كبير عبر منصات التواصل الاجتماعي، حيث يصعب التحقق من صحة المعلومات. كما أن إعادة نشر هذه الأخبار يزيد من انتشارها ويضاعف آثارها السلبية[٤].

تتميز الأفعال الضارة عبر الإنترنت بأنها قد تكون جماعية، حيث يشارك عدد كبير من الأشخاص في ارتكاب الفعل أو المساهمة فيه. ويظهر ذلك في حالات التنمر الإلكتروني أو الحملات المنظمة ضد أشخاص معينين. مما يطرح إشكالية تحديد نصيب كل فاعل في المسؤولية القانونية [٥].

وأخيرًا، فإن الأفعال الضارة في البيئة الرقمية تتسم بصعوبة الإثبات، نظرًا لاعتمادها على وسائل تقنية قد تكون عرضة للتلاعب أو الإخفاء. كما أن الطبيعة العابرة للحدود لهذه الأفعال تزيد من تعقيد ملاحقة مرتكبيها قانونيًا. لذلك، يتطلب التعامل معها تطوير وسائل الإثبات القانونية والتقنية بما يواكب طبيعة هذه البيئة [٦].

---

(١)عبد الرحمن عبد الله، جرائم الإنترنت، القاهرة، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١٤، ص ٧٧.

(٢)محمود نجيب حسن، شرح قانون العقوبات – القسم الخاص، القاهرة، دار النهضة العربية، ط٥، ٢٠٠٨، ص ٢٣٣.

(٣)عبد الفتاح بيومي الجندي، القانون الجنائي وتقنية المعلومات، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١١، ص ١٠١.

(٤)فتحي سرور الشاذلي، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة، القاهرة، دار النهضة العربية، ط٢، ٢٠٠٩، ص ١٦٧.

(٥)محمد عبد الكريم زهران، الحماية القانونية للبيانات الشخصية، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠١٦، ص ١٤٢.

(٦)عبد الله حسين الكيلاني، المسؤولية المدنية عن أضرار الإنترنت، عمان، دار وائل، ط١، ٢٠١٣، ص ٨٩.

المبحث الثاني: أركان المسؤولية التقصيرية في البيئة الرقمية

تمهيد

تقوم المسؤولية التقصيرية في القانون المدني على ثلاثة أركان أساسية، وهي الخطأ والضرر والعلاقة السببية، ويُعد ركن الخطأ حجر الزاوية في قيام هذه المسؤولية. ومع تطور البيئة الرقمية، لم يعد الخطأ يقتصر على الأفعال التقليدية، بل امتد ليشمل أفعالًا إلكترونية تتسم بخصوصية تقنية وقانونية. فالخطأ في الفضاء الرقمي يتخذ صورًا متعددة، ويثير صعوبات في تحديده وإثباته، خاصة في ظل استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة وإمكانية إخفاء الهوية. ومن هنا، تبرز أهمية دراسة ركن الخطأ الإلكتروني من حيث صوره ومعاييره وطرق إثباته، باعتباره الأساس الذي تقوم عليه المسؤولية في البيئة الرقمية.

المطلب الأول: ركن الخطأ الإلكتروني

يُعد ركن الخطأ الأساس الذي تقوم عليه المسؤولية التقصيرية، إذ لا تنهض هذه المسؤولية إلا إذا ثبت صدور سلوك غير مشروع ترتب عليه إلحاق ضرر بالغير. وفي البيئة الرقمية اتخذ الخطأ صوراً متعددة تتناسب مع طبيعة التعاملات الإلكترونية واستخدام الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، مما أوجد تحديات قانونية تتعلق بتحديده وإثباته. لذلك يقتضي البحث بيان أبرز صور الخطأ الإلكتروني من جهة، وتوضيح المعيار المعتمد في تقدير هذا الخطأ ووسائل إثباته من جهة أخرى، وهو ما سيتم تناوله في الفرعين الآتيين.

الفرع الأول: صور الخطأ في البيئة الرقمية

يُعد التشهير الإلكتروني من أبرز صور الخطأ في البيئة الرقمية، حيث يتم من خلال نشر معلومات أو صور أو تعليقات تسيء إلى سمعة شخص معين عبر الإنترنت. ويُعتبر هذا الفعل خروجًا عن السلوك المألوف، مما يحقق ركن الخطأ في المسؤولية التقصيرية. كما أن خطورة هذا النوع من الأفعال تكمن في سرعة انتشاره وصعوبة السيطرة عليه بعد النشر. ويؤدي ذلك إلى تضاعف حجم الضرر الذي يلحق بالمضرور، خاصة إذا تعلق الأمر بوسائل التواصل الاجتماعي [١].

يُعد الاختراق الإلكتروني من أخطر صور الخطأ الرقمي، حيث يتمثل في الدخول غير المشروع إلى الأنظمة أو الحسابات الإلكترونية دون إذن صاحبها. ويُشكل هذا الفعل اعتداءً على حرمة الحياة الخاصة والبيانات الشخصية، ويُرتب مسؤولية تقصيرية متى ترتب عليه ضرر. كما أن هذا النوع من الأفعال

([١])محمود محمد الدسوقي، الحماية الجنائية للحياة الخاصة عبر الإنترنت، القاهرة، دار الفكر القانوني، ط١، ٢٠١٧، ص ٦١.

يتطلب خبرة تقنية، مما يزيد من صعوبة اكتشافه وإثباته. ويؤثر ذلك بشكل مباشر على استقرار التعاملات الإلكترونية وثقة المستخدمين [١].

من صور الخطأ أيضًا نشر المحتوى الضار أو غير المشروع، كالمواد التي تتضمن تحريضًا أو إساءة أو انتهاكًا لحقوق الآخرين. ويُعد هذا الفعل خطأً متى تجاوز حدود حرية التعبير وأدى إلى الإضرار بالغير. كما أن سهولة النشر عبر الإنترنت تجعل من هذا النوع من الأفعال شائعًا بين المستخدمين. ويُثير ذلك تساؤلات حول حدود المسؤولية بين المستخدمين ومنصات النشر [٢].

يظهر الخطأ الرقمي كذلك في صورة انتحال الشخصية، حيث يقوم شخص باستخدام هوية شخص آخر على الإنترنت بهدف خداع الغير أو الإضرار به. ويُعد هذا السلوك غير مشروع، لما ينطوي عليه من غش وتدليس. كما أنه قد يؤدي إلى أضرار مادية ومعنوية جسيمة، خاصة إذا استُخدم في المعاملات الإلكترونية. ويُشكل هذا الفعل انتهاكًا للثقة والأمان في البيئة الرقمية [٣].

كما تشمل صور الخطأ الرقمي الإهمال في تأمين البيانات أو الأنظمة، مما يؤدي إلى تسرب المعلومات أو استغلالها من قبل الغير. ويُعد هذا النوع من الخطأ سلبيًا، يتمثل في الامتناع عن اتخاذ الاحتياطات اللازمة. وقد يترتب عليه أضرار كبيرة، خاصة في المؤسسات التي تعتمد على البيانات الإلكترونية. ويُثير ذلك مسؤولية القائمين على إدارة هذه الأنظمة [٤].

الفرع الثاني: معيار الخطأ الإلكتروني وإثباته

يُقاس الخطأ في المسؤولية التقصيرية بمعيار موضوعي، يتمثل في سلوك الشخص المعتاد، وهو ما يُعرف بمعيار "الرجل العادي". ويُطبق هذا المعيار أيضًا في البيئة الرقمية، مع مراعاة طبيعة الوسائل التقنية المستخدمة. فإذا انحرف الشخص عن السلوك المتوقع منه في استخدام هذه الوسائل، عُدّ مخطئًا. ويهدف هذا المعيار إلى تحقيق التوازن بين حرية الاستخدام والمسؤولية القانونية [٥].

إلا أن تطبيق معيار الرجل العادي في البيئة الرقمية يواجه تحديات، نظرًا لاختلاف مستوى الخبرة التقنية بين الأفراد. فقد يكون الفعل خطأً بالنسبة لشخص عادي، بينما لا يُعد كذلك بالنسبة لمتخصص في

---

(١)طارق عبد الرؤوف حمادة، جرائم الحاسب الآلي والإنترنت، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ط١، ٢٠١٠، ص ٨٤.

(٢)مصطفى العوجي، القانون المدني – المسؤولية المدنية، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ط٢، ٢٠٠٧، ص ١٤٢.

(٣)محمد كامل الخطيب، الجرائم المعلوماتية، عمان، دار الثقافة، ط١، ٢٠١٤، ص ٩٧.

(٤)فوزي محمد عبد الستار، النظرية العامة للالتزام، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠٠٩، ص ١٧٣.

(٥)محمد علي البنا، النظرية العامة للالتزامات، القاهرة، دار الفكر العربي، ط٢، ٢٠٠٨، ص ٦٥.

المجال التقني. لذلك، يتجه الفقه إلى الأخذ بمعيار مزدوج يراعي ظروف الشخص وخبرته. ويُسهم ذلك في تحقيق عدالة أكبر في تقدير الخطأ [١].

أما إثبات الخطأ الإلكتروني، فيُعد من المسائل المعقدة، نظرًا لاعتماد الأفعال على وسائل تقنية قد يصعب تتبعها. ويتطلب ذلك استخدام وسائل إثبات حديثة، مثل الأدلة الرقمية والسجلات الإلكترونية. كما أن هذه الأدلة تحتاج إلى خبرة فنية لفهمها وتحليلها. ويُعد ذلك من أبرز التحديات التي تواجه القضاء في هذا المجال [٢].

تلعب الخبرة الفنية دورًا مهمًا في إثبات الخطأ الإلكتروني، حيث يلجأ القضاء إلى الخبراء المختصين لتحليل الأدلة الرقمية. ويساعد ذلك في تحديد مصدر الفعل الضار وطبيعته. كما أن التقارير الفنية تُعد من أهم وسائل الإثبات في القضايا الإلكترونية. ويُسهم ذلك في تعزيز ثقة القضاء في الأدلة الرقمية[٣].

وفي بعض الحالات، قد يُفترض الخطأ في جانب المسؤول، خاصة إذا تعلق الأمر بإدارة أنظمة إلكترونية أو تقديم خدمات رقمية. ويهدف هذا الافتراض إلى حماية المضرور وتخفيف عبء الإثبات عنه. إلا أن هذا الافتراض يقبل إثبات العكس، حيث يمكن للمسؤول نفي الخطأ بإثبات اتخاذه الاحتياطات اللازمة. ويُعد هذا الاتجاه مناسبًا لطبيعة البيئة الرقمية [٤].

المطلب الثاني: الضرر والعلاقة السببية

يُعد الضرر والعلاقة السببية من الأركان الجوهرية لقيام المسؤولية التقصيرية، إذ لا يكفي تحقق الخطأ الإلكتروني وحده ما لم يترتب عليه ضرر يصيب المضرور وتثبت الصلة بين هذا الضرر والفعل المرتكب. وقد أفرزت البيئة الرقمية صوراً متنوعة من الأضرار التي قد تمس الأشخاص أو أموالهم أو أنظمتهم التقنية، الأمر الذي يثير إشكالات قانونية تتعلق بتحديد طبيعتها وإثبات مصدرها. لذلك سيتم في هذا المطلب بيان أنواع الضرر الرقمي المختلفة، ثم تناول مسألة إثبات العلاقة السببية في الفضاء الرقمي وما تثيره من تحديات قانونية وإثباتية.

الفرع الأول: أنواع الضرر الرقمي (مادي، معنوي، تقني)

---

(١)أحمد شوقي محمود، المسؤولية المدنية في ضوء الفقه والقضاء، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١١، ص ١١٩.

(٢)أحمد يوسف الحداد، الإثبات الإلكتروني في المواد المدنية، عمان، دار وائل، ط١، ٢٠١٥، ص ٨٨.

(٣)محمد صبحي نجم، أصول المحاكمات المدنية، بيروت، دار الثقافة، ط٣، ٢٠١٢، ص ٢٠١.

(٤)عبد الكريم يوسف، المسؤولية المدنية عن الفعل الضار، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠١٦، ص ١٣٤.

يُعد الضرر المادي من أبرز أنواع الأضرار التي قد تنشأ في البيئة الرقمية، ويتمثل في الخسائر المالية التي تصيب المضرور نتيجة الأفعال غير المشروعة، كسرقة الحسابات البنكية أو الاحتيال الإلكتروني. ويُشترط في هذا الضرر أن يكون محققًا ومباشرًا حتى يستوجب التعويض. كما أن إثبات هذا النوع من الضرر يكون أسهل نسبيًا مقارنة بغيره، نظرًا لإمكانية إثباته بالمستندات والبيانات المالية. ويُعد هذا الضرر من أكثر الأضرار انتشارًا في المعاملات الإلكترونية [١].

أما الضرر المعنوي، فيتمثل في الأذى الذي يصيب الشعور أو السمعة أو الكرامة، ويُعد من أكثر الأضرار شيوعًا في البيئة الرقمية، خاصة عبر وسائل التواصل الاجتماعي. ويظهر ذلك في حالات التشهير أو التنمر الإلكتروني، حيث يتعرض الأفراد للإساءة العلنية. ويتميز هذا النوع من الضرر بصعوبة تقديره ماليًا، إلا أن القضاء يعترف به ويقر التعويض عنه. ويزداد تأثيره في البيئة الرقمية بسبب سرعة الانتشار [٢].

يظهر أيضًا الضرر التقني كنوع حديث من الأضرار المرتبطة بالبيئة الرقمية، ويتمثل في الإضرار بالأنظمة أو البيانات الإلكترونية، مثل حذف الملفات أو إتلافها. ويُعد هذا الضرر ذا طبيعة خاصة، إذ قد لا يكون له أثر مادي مباشر، لكنه يؤثر على كفاءة الأنظمة واستمرارية العمل. كما أن هذا النوع من الضرر يتطلب خبرة فنية لتقديره وتحديد مدى تأثيره. ويزداد هذا الضرر في المؤسسات التي تعتمد على التكنولوجيا [٣] .

قد يتداخل الضرر المادي مع الضرر المعنوي في البيئة الرقمية، حيث يؤدي الفعل الضار إلى خسارة مالية وإساءة معنوية في آنٍ واحد، كما في حالات الابتزاز الإلكتروني. ويُعزز هذا التداخل من جسامة الضرر، ويستوجب تعويضًا يشمل كافة جوانبه. كما أن هذا التداخل يعكس طبيعة البيئة الرقمية التي تجمع بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية. ويُراعي القضاء هذا التعدد عند تقدير التعويض [٤].

يتسم الضرر في البيئة الرقمية بكونه سريع الانتشار وعابرًا للحدود، مما يؤدي إلى تضاعف آثاره في وقت قصير. ويُعد هذا من أبرز التحديات التي تواجه القانون المدني، حيث يصعب حصر الضرر أو

([١])أحمد محمود الشهاوي، الالتزام بالتعويض في القانون المدني، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٠، ص ١٥٦.

([٢])طعيمة الجرف، أحكام المسؤولية المدنية، القاهرة، دار الفكر العربي، ط٢، ٢٠٠٩، ص ٢١٢.

([٣])محمد عبد الله عبد الحميد، الحماية القانونية للبيانات الإلكترونية، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ط١، ٢٠١٣، ص ٩٨.

([٤])عبد الله محمد عمران، النظرية العامة للضرر في المسؤولية المدنية، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٢، ص ١٧٧.

الحد منه بعد وقوعه. كما أن هذا الانتشار يوسع نطاق المتضررين، مما قد يؤدي إلى تعدد الدعاوى القضائية. ويستلزم ذلك تطوير آليات قانونية فعالة للتعامل مع هذه الأضرار [١].

الفرع الثاني: إثبات العلاقة السببية في الفضاء الرقمي

تُعد العلاقة السببية الركن الذي يربط بين الخطأ والضرر، بحيث لا تقوم المسؤولية إلا إذا ثبت أن الضرر كان نتيجة مباشرة للخطأ. وفي البيئة الرقمية، يزداد تعقيد إثبات هذه العلاقة بسبب تعدد العوامل المتداخلة. فقد يكون الضرر نتيجة عدة أفعال متتابعة أو متزامنة، مما يصعّب تحديد السبب الحقيقي. ويستلزم ذلك تحليلًا دقيقًا للوقائع [٢].

تتأثر العلاقة السببية في البيئة الرقمية بوجود عوامل تقنية، مثل الخوادم والشبكات، التي قد تتدخل في إحداث الضرر. ويؤدي ذلك إلى صعوبة تحديد ما إذا كان الفعل الضار هو السبب المباشر أم مجرد عامل مساعد. كما أن تعدد الأطراف، مثل المستخدمين ومزودي الخدمة، يزيد من تعقيد المسألة. ويُعد ذلك من أبرز التحديات القانونية في هذا المجال [٣].

يعتمد إثبات العلاقة السببية في القضايا الرقمية على الأدلة الإلكترونية، مثل سجلات الدخول وعناوين الإنترنت (IP). وتُعد هذه الأدلة وسيلة مهمة لتتبع مصدر الفعل الضار. إلا أنها قد تكون عرضة للتلاعب أو الإخفاء، مما يتطلب وسائل تقنية متقدمة للتحقق من صحتها. ويُسهم ذلك في تعقيد عملية الإثبات أمام القضاء[٤].

قد تنقطع العلاقة السببية في البيئة الرقمية إذا تدخل سبب أجنبي، كالقوة القاهرة أو خطأ الغير، مما يؤدي إلى إعفاء المسؤول من المسؤولية. ويُعد تحديد هذا السبب من المسائل الدقيقة التي تتطلب تحليلًا قانونيًا وفنيًا. كما أن البيئة الرقمية قد تُخفي هذا السبب أو تُعقد اكتشافه. ويؤثر ذلك بشكل مباشر على الحكم في الدعوى [٥].

يلعب القضاء دورًا مهمًا في تقدير العلاقة السببية في البيئة الرقمية، حيث يعتمد على القرائن والأدلة المتاحة للوصول إلى الحقيقة. وقد يتجه إلى الأخذ بالسبب الراجح إذا تعذر تحديد السبب المباشر بدقة.

---

(١)محمد حسن خليل، القانون الدولي للإنترنت، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠١٥، ص ١٣٤.

(٢)محمد كامل زكي، المسؤولية المدنية والتعويض، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠٠٨، ص ٢٠٣.

(٣)أحمد عبد الكريم سلامة، القانون الدولي الخاص الإلكتروني، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٤، ص ٩١.

(٤)أحمد محمود عوض، الدليل الإلكتروني وحجيته في الإثبات، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١٦، ص ١٢٢.

(٥)أنور سلطان رجب، مصادر الالتزام في القانون المدني، الإسكندرية، منشأة المعارف، ط٣، ٢٠٠٥، ص ١٨٩.

ويُعد هذا الاتجاه ضروريًا لتحقيق العدالة في ظل تعقيد البيئة الرقمية. كما يُسهم في حماية المضرور من صعوبات الإثبات [١].

المبحث الثالث: آثار المسؤولية التقصيرية في البيئة الرقمية

تمهيد

تُعد المسؤولية التقصيرية وسيلة قانونية أساسية لحماية الحقوق ورد الاعتداءات، ويأتي التعويض كأهم أثر من آثارها، إذ يهدف إلى إصلاح الضرر وإعادة التوازن الذي اختل نتيجة الفعل غير المشروع. وفي ظل البيئة الرقمية، لم يعد الضرر محصورًا في نطاق ضيق، بل أصبح يمتد بسرعة فائقة ويؤثر على عدد كبير من الأفراد في وقت وجيز. كما أن طبيعة الوسائل الإلكترونية أفرزت تحديات جديدة في تقدير التعويض، سواء من حيث حجم الضرر أو مدى استمراره. لذلك، أصبح من الضروري دراسة كيفية تقدير التعويض في هذا المجال، خاصة فيما يتعلق بالأضرار المعنوية التي تشكل جانبًا كبيرًا من الأضرار الرقمية.

المطلب الأول: التعويض عن الضرر الرقمي

يُعد التعويض الأثر القانوني الرئيس المترتب على قيام المسؤولية التقصيرية، إذ يهدف إلى جبر الضرر الذي لحق بالمضرور وإعادة التوازن إلى مركزه القانوني قدر الإمكان. ومع تطور البيئة الرقمية وتعدد صور الأضرار الناشئة عن استخدام الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، برزت الحاجة إلى وضع معايير مناسبة لتقدير التعويض بما يتلاءم مع طبيعة هذه الأضرار وآثارها. لذلك سيتم في هذا المطلب تناول كيفية تقدير التعويض عن الأضرار الإلكترونية، ثم بيان أحكام التعويض عن الضرر المعنوي الناشئ عن الأفعال المرتكبة عبر الإنترنت.

الفرع الأول: تقدير التعويض في الأضرار الإلكترونية

يهدف التعويض في المسؤولية التقصيرية إلى جبر الضرر الذي لحق بالمضرور، بحيث يُعاد إلى الحالة التي كان عليها قبل وقوع الضرر قدر الإمكان. وفي البيئة الرقمية، يتطلب ذلك مراعاة طبيعة الأضرار الإلكترونية التي قد تكون سريعة الانتشار وعابرة للحدود. كما أن تقدير التعويض يخضع لسلطة

([١])عبد الغني بسيوني، القضاء المدني والتكنولوجيا الحديثة، القاهرة، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١٧، ص ٧٦.

القاضي التقديرية وفقًا لظروف كل حالة. ويُراعى في ذلك تحقيق التوازن بين مصلحة المضرور وعدم المغالاة في التعويض [١].

يرتبط تقدير التعويض في البيئة الرقمية بحجم الضرر ومدى انتشاره، إذ يؤدي النشر عبر الإنترنت إلى تضاعف أثر الفعل الضار مقارنة بالوسائل التقليدية. ويأخذ القاضي في الاعتبار عدد المتلقين ومدى تأثير المحتوى المنشور عليهم. كما أن سرعة تداول المعلومات تزيد من خطورة الضرر. ويؤدي ذلك إلى رفع قيمة التعويض بما يتناسب مع حجم الأذى [٢].

يشمل التعويض كذلك ما لحق بالمضرور من خسارة وما فاته من كسب، وهو ما يُعرف بالتعويض الكامل. ففي البيئة الرقمية، قد يؤدي الفعل الضار إلى تعطيل نشاط اقتصادي أو فقدان فرص استثمارية. ويُشترط أن يكون الكسب الفائت محققًا أو على الأقل محتملًا بدرجة كبيرة. ويُسهم ذلك في تحقيق العدالة للمضرور [٣].

تؤخذ في الاعتبار أيضًا جسامة الخطأ المرتكب عند تقدير التعويض، خاصة إذا كان الفعل قد تم عن عمد أو بسوء نية. ففي البيئة الرقمية، قد يستخدم الفاعل وسائل تقنية متطورة للإضرار بالغير، مما يزيد من خطورة الفعل. ويؤدي ذلك إلى تشديد التعويض كوسيلة للردع. كما يُحقق ذلك حماية أكبر للمجتمع من هذه الأفعال[٤].

كما يُراعى في تقدير التعويض طبيعة الوسيلة الإلكترونية المستخدمة، ومدى قدرتها على نشر الضرر واستمراره. فالنشر عبر منصات واسعة الانتشار يختلف عن النشر في نطاق محدود. ويؤثر ذلك بشكل مباشر على حجم الضرر وقيمة التعويض. كما أن استمرار المحتوى الضار لفترة طويلة يزيد من جسامة الضرر [٥].

---

(١)عبد الحميد الشاذلي، أحكام الالتزام في القانون المدني، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، ط١، ٢٠٠١، ص ٢٢١.

(٢)محمد عبد الرحمن عبد الله، المسؤولية المدنية في الفضاء الإلكتروني، القاهرة، دار الكتب القانونية، ط١، ٢٠١٨، ص ١٤٥.

(٣)محمود السيد جابر، التعويض عن الأضرار في القانون المدني، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٢، ص ١٧٨.

(٤)محمد فؤاد السعدني، النظرية العامة للمسؤولية المدنية، القاهرة، دار الفكر العربي، ط١، ٢٠١٠، ص ٢٠٣.

(٥)عبد الله إبراهيم منصور، القانون المدني – مصادر الالتزام، عمان، دار الثقافة، ط٢، ٢٠١٤، ص ١٥٦.

وقد قضت محكمة التمييز الاتحادية العراقية بأن: "التعويض المدني يجب أن يكون متناسباً مع مقدار الضرر الثابت الذي لحق بالمضرور، وأن تقدير هذا التعويض يدخل ضمن السلطة التقديرية لمحكمة الموضوع متى استندت إلى أسباب قانونية وواقعية سائغة تكفي لحمله" [١].

يتضح من هذا القرار أن المحكمة أكدت مبدأً أساسياً في المسؤولية المدنية يتمثل في ضرورة التناسب بين التعويض والضرر الفعلي الذي أصاب المضرور، فلا يجوز أن يقل التعويض عن مقدار الضرر الحقيقي ولا أن يتجاوز الحد الذي يؤدي إلى إثراء المضرور دون سبب مشروع. كما منح القرار لمحكمة الموضوع سلطة تقديرية واسعة في تحديد مقدار التعويض وفق ظروف كل حالة، شريطة أن يكون تقديرها قائماً على أسس قانونية ووقائع ثابتة في الدعوى. وتبرز أهمية هذا الاتجاه القضائي في البيئة الرقمية؛ لأن الأضرار الإلكترونية تختلف من حالة إلى أخرى من حيث نطاق انتشارها وتأثيرها واستمرارها، الأمر الذي يستوجب منح القاضي مرونة كافية لتقدير التعويض المناسب.

الفرع الثاني: التعويض عن الضرر المعنوي عبر الإنترنت

يُعد الضرر المعنوي من أهم صور الضرر في البيئة الرقمية، حيث يمس القيم الشخصية للفرد كالشرف والسمعة والاعتبار. ويظهر ذلك بوضوح في حالات الإساءة أو التشهير عبر الإنترنت. ويُقر القانون المدني بحق المضرور في التعويض عن هذا النوع من الضرر رغم صعوبة تقديره ماليًا. ويهدف التعويض إلى جبر الأذى النفسي والمعنوي [٢].

يتسم الضرر المعنوي في البيئة الرقمية بانتشاره السريع واتساع نطاقه، مما يزيد من تأثيره على المضرور. فالمحتوى المنشور قد يصل إلى جمهور واسع خلال وقت قصير، مما يضاعف من الأذى النفسي. كما أن إمكانية إعادة نشر المحتوى تزيد من استمرارية الضرر. ويأخذ القضاء هذه العوامل بعين الاعتبار عند تقدير التعويض [٣].

يمتد التعويض عن الضرر المعنوي ليشمل الأشخاص المعنوية، كالشركات والمؤسسات التي تتعرض للإساءة أو التشهير عبر الإنترنت. ويؤدي ذلك إلى الإضرار بسمعتها التجارية وثقة العملاء بها. ويُقر

([١])قرار محكمة التمييز الاتحادية، الهيئة المدنية، العدد ٢٣٨/الهيئة المدنية/٢٠١٩، بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٤.

([٢])أحمد محمود بدري، التعويض عن الضرر الأدبي، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠٠٧، ص ١٣٤.

([٣])عبد الكريم محمد يونس، الحماية المدنية للحقوق الشخصية، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠١٣، ص ١٦٧.

القضاء بحق هذه الجهات في المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي تلحق بها. ويُعد ذلك ضمانة لحماية النشاط الاقتصادي [١].

يخضع تقدير التعويض عن الضرر المعنوي للسلطة التقديرية للقاضي، حيث يراعي ظروف كل حالة ومدى تأثير الفعل الضار على المضرور. كما يأخذ في الاعتبار مكانة الشخص الاجتماعية وطبيعة الفعل المرتكب. ويُعد هذا التقدير من المسائل الدقيقة التي تتطلب تحقيق التوازن بين مختلف الاعتبارات [٢].

قد يأخذ التعويض عن الضرر المعنوي في البيئة الرقمية صورًا غير مالية، مثل إلزام المسؤول بإزالة المحتوى الضار أو نشر اعتذار علني. ويُعد ذلك وسيلة فعالة لإصلاح الضرر وإعادة الاعتبار للمضرور. كما يُسهم في الحد من انتشار المحتوى الضار. ويعكس هذا الاتجاه تطور مفهوم التعويض في القانون الحديث [٣].

قضت محكمة التمييز الاتحادية العراقية بأن: "المساس بسمعة الشخص واعتباره الاجتماعي عبر وسائل النشر المختلفة يُعد ضررًا معنويًا موجبًا للتعويض متى ثبت وقوع الفعل غير المشروع وتحققت علاقة السببية بينه وبين الضرر، ويكون تقدير مقدار التعويض من سلطة محكمة الموضوع وفق ظروف كل دعوى" [٤]

يتضح من هذا القرار أن المحكمة كرّست مبدأ حماية الحق في السمعة والاعتبار بوصفه أحد الحقوق اللصيقة بالشخصية، وأكدت أن الاعتداء عليه عبر وسائل النشر يُشكل ضررًا معنويًا يستوجب التعويض. كما بيّنت أن قيام المسؤولية يتطلب توافر أركانها، ولا سيما ثبوت الفعل غير المشروع والعلاقة السببية بينه وبين الضرر. ويُلاحظ أن القرار منح محكمة الموضوع سلطة تقديرية في تحديد مقدار التعويض، وهو ما يعكس مرونة القضاء في التعامل مع طبيعة الضرر المعنوي الذي يصعب قياسه بدقة. ويكتسب هذا الاتجاه أهمية خاصة في البيئة الرقمية، حيث تتسع دائرة النشر ويزداد أثر الضرر بسرعة، مما يستوجب تقدير التعويض بما يحقق العدالة ويوازي حجم الأذى الواقع على المضرور.

المطلب الثاني: المسؤولية عن أفعال الغير في البيئة الرقمية

---

(١)محمود عبد العزيز سالم، المسؤولية المدنية عن الأضرار التجارية، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١٦، ص ٩٢.

(٢)حسين علي فؤاد، الوجيز في المسؤولية المدنية، القاهرة، دار الجامعة الجديدة، ط١، ٢٠١١، ص ١٤٩.

(٣)علي حسين الكبيسي، التعويض في المسؤولية المدنية دراسة مقارنة، بغداد، مطبعة العاني، ط١، ٢٠١٥، ص ٢١١.

(٤)قرار محكمة التمييز الاتحادية، الهيئة المدنية، العدد ١٦٢٧/الهيئة المدنية/٢٠٢٠، بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٥.

أدى التوسع في استخدام الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي إلى تعدد الأطراف المتداخلة في البيئة الرقمية، الأمر الذي أثار تساؤلات قانونية بشأن مدى مسؤولية الأشخاص والجهات التي قد تسهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة في وقوع الضرر. ولم تعد المسؤولية تقتصر على الفاعل الأصلي، بل امتدت لتشمل بعض الحالات التي يُسأل فيها الشخص عن أفعال الغير وفقاً للضوابط القانونية المقررة. لذلك يتناول هذا المطلب مسؤولية مزودي الخدمة ومنصات التواصل الاجتماعي من جهة، ومسؤولية المستخدمين والقائمين على إدارة المحتوى الرقمي من جهة أخرى.

الفرع الأول: مسؤولية مزودي الخدمة ومنصات التواصل

تُعد مسؤولية مزودي الخدمة من أبرز الإشكالات القانونية في البيئة الرقمية، نظرًا لدورهم الوسيط في نقل وتخزين المعلومات. ويُقصد بمزودي الخدمة الجهات التي توفر البنية التحتية أو المنصات الإلكترونية التي يتم من خلالها تداول المحتوى. وقد ثار جدل فقهي حول مدى مسؤوليتهم عن الأفعال الضارة التي يرتكبها المستخدمون عبر هذه المنصات. ويُرجح الاتجاه الحديث تحميلهم المسؤولية في حال العلم بالمحتوى الضار وعدم اتخاذ إجراء لإزالته[١].

تقوم مسؤولية منصات التواصل الاجتماعي على أساس الإهمال أو التقصير في مراقبة المحتوى المنشور، خاصة إذا كانت لديها القدرة التقنية على ذلك. وتزداد هذه المسؤولية في حال عدم الاستجابة لبلاغات المستخدمين بشأن المحتوى الضار. كما أن بعض التشريعات تلزم هذه المنصات بوضع سياسات واضحة لإدارة المحتوى. ويهدف ذلك إلى الحد من انتشار الأفعال الضارة عبر الإنترنت [٢].

تتباين التشريعات في تحديد نطاق مسؤولية مزودي الخدمة، فبعضها يأخذ بمبدأ الحصانة المشروطة، حيث لا يُسألون إلا في حالات محددة، مثل العلم بالمحتوى الضار. بينما تتجه تشريعات أخرى إلى توسيع نطاق المسؤولية لتشمل حالات الإهمال. ويُعد هذا التباين نتيجة لاختلاف السياسات القانونية بين الدول. كما يعكس صعوبة تحقيق التوازن بين حرية التعبير والحماية القانونية [٣].

تظهر مسؤولية مزودي الخدمة أيضًا في حالات استضافة المحتوى، حيث يُعدون مسؤولين إذا احتفظوا بمحتوى غير مشروع رغم علمهم به. ويُشترط في ذلك أن يكون لديهم القدرة على التحكم في هذا

---

(١)محمد حسن عبد الهادي، المسؤولية المدنية لمزودي خدمات الإنترنت، القاهرة، دار الفكر القانوني، ط١، ٢٠١٩، ص ١٠١.

(٢)سامي محمد حسين، القانون والجرائم الإلكترونية، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠١٧، ص ١٥٦.

(٣)عبد الله يوسف كمال، التنظيم القانوني للإنترنت، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ط١، ٢٠١٤، ص ١٣٣.

المحتوى. كما أن عدم اتخاذهم إجراءات مناسبة لإزالته يُعد تقصيرًا يوجب المسؤولية. ويُسهم ذلك في تعزيز الرقابة على المحتوى الإلكتروني [١].

تتجه بعض الأنظمة القانونية إلى فرض التزامات وقائية على مزودي الخدمة، مثل مراقبة المحتوى أو استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي للكشف عن الأفعال الضارة. ويهدف ذلك إلى منع وقوع الضرر قبل حدوثه. إلا أن هذا الاتجاه يثير مخاوف تتعلق بحرية التعبير والخصوصية. لذلك، يتطلب الأمر تحقيق توازن دقيق بين هذه الاعتبارات [٢].

قضت محكمة التمييز الاتحادية العراقية بأن: "مسؤولية مزود الخدمة أو الجهة الوسيطة في النشر الإلكتروني لا تقوم على أساس الفعل الشخصي المباشر، وإنما تترتب في حدود ما يثبُت من إهمال أو تقصير في اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع استمرار نشر المحتوى غير المشروع بعد علمه به أو إخطاره رسميًا" [٣]

يتضح من هذا القرار أن القضاء ميّز بين الفاعل الأصلي للمحتوى الضار وبين مزود الخدمة أو منصة التواصل، إذ لا تُسأل هذه الأخيرة مسؤولية مباشرة عن المحتوى المنشور إلا إذا ثبت تقصيرها أو إهمالها في التدخل بعد العلم بوجود المحتوى غير المشروع. ويعكس هذا الاتجاه القضائي فكرة المسؤولية المقيدة لمزودي الخدمة، والتي تقوم على واجب العناية وليس على أساس الفعل الضار المباشر. كما يؤكد القرار أهمية عنصر العلم والإخطار كشرط لقيام المسؤولية، وهو ما يتناسب مع طبيعة البيئة الرقمية التي تتسم بتدفق هائل للمعلومات يصعب التحكم فيه مسبقًا. ويُسهم هذا التوجه في تحقيق توازن بين حماية المتضررين من المحتوى الضار وبين عدم تحميل منصات التواصل مسؤولية مطلقة قد تعيق عملها أو تطورها.

الفرع الثاني: مسؤولية المستخدمين وإدارة المحتوى

يُعد المستخدم هو الفاعل الأساسي في البيئة الرقمية، وبالتالي فإنه يتحمل المسؤولية عن الأفعال الضارة التي يرتكبها عبر الإنترنت. وتشمل هذه الأفعال نشر محتوى مسيء أو مخالف للقانون. ويُشترط

---

(١)محمد عبد الله زيدان، المسؤولية القانونية لمقدمي خدمات الإنترنت، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٦، ص ١٧٥.

(٢)محمود أحمد شريف، حماية المستخدم في البيئة الرقمية، القاهرة، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠٢٠، ص ٨٩.

(٣)قرار محكمة التمييز الاتحادية، الهيئة المدنية، العدد ١١٨٤/الهيئة المدنية/٢٠١٨، بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢.

لقيام المسؤولية توافر أركانها من خطأ وضرر وعلاقة سببية. كما أن سهولة استخدام الوسائل الرقمية لا تُعفي المستخدم من المسؤولية[١].

تظهر مسؤولية المستخدمين بشكل واضح في حالات إعادة نشر المحتوى الضار، حيث يُعد الناشر مسؤولًا حتى لو لم يكن هو المنشئ الأصلي للمحتوى. ويُبرر ذلك بأن إعادة النشر تُسهم في انتشار الضرر. كما أن القانون لا يميز في كثير من الحالات بين الفاعل الأصلي والمساهم. ويؤدي ذلك إلى توسيع نطاق المسؤولية في البيئة الرقمية [٢].

تلعب إدارة المحتوى دورًا مهمًا في الحد من الأفعال الضارة، حيث تعتمد على وضع قواعد وسياسات تحكم سلوك المستخدمين. وتشمل هذه السياسات حظر المحتوى المخالف واتخاذ إجراءات ضد المخالفين. كما تُسهم في توعية المستخدمين بحقوقهم وواجباتهم. ويُعد ذلك من الوسائل الوقائية للحد من المسؤولية القانونية [٣].

قد تتعدد المسؤولية في البيئة الرقمية، حيث يشترك أكثر من مستخدم في ارتكاب الفعل الضار، كما في حالات التعليقات الجماعية أو الحملات الإلكترونية. وفي هذه الحالة، يُسأل كل مشارك عن نصيبه في الضرر. ويُعد ذلك تطبيقًا لمبدأ المسؤولية التضامنية في بعض الحالات. ويهدف هذا الاتجاه إلى ضمان حصول المضرور على حقه في التعويض [٤].

تتطلب المسؤولية في البيئة الرقمية وعيًا قانونيًا لدى المستخدمين، حيث إن الجهل بالقانون لا يُعفي من المسؤولية. ويُعد نشر الثقافة القانونية الرقمية أمرًا ضروريًا للحد من الأفعال الضارة. كما أن الالتزام بقواعد الاستخدام يُسهم في تقليل النزاعات القانونية. ويعكس ذلك أهمية الدور التوعوي إلى جانب الدور القانوني [٥].

---

(١)عبد الله محمد ناصر، المسؤولية المدنية عن استخدام الإنترنت، عمان، دار الثقافة، ط١، ٢٠١٥، ص ١١٢.

(٢)علي محمود حمزة، الجرائم الناشئة عن وسائل التواصل الاجتماعي، القاهرة، دار الكتب القانونية، ط١، ٢٠١٨، ص ١٤٧.

(٣)محمد حسين عادل، القانون الرقمي وحماية البيانات، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١٩، ص ٩٨.

(٤)محمود عبد الكريم جمال، المسؤولية المدنية عن الفعل الجماعي، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٣، ص ١٦٤.

(٥)أحمد يوسف الكردي، التوعية القانونية في المجتمع الرقمي، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠٢١، ص ٧٦.

قضت محكمة التمييز الاتحادية العراقية بأن: "المستخدم الذي يقوم بنشر أو إعادة نشر محتوى إلكتروني يتضمن سبًا أو قذفًا أو إساءة للغير يُسأل مسؤولية مدنية عن الأضرار الناشئة عنه، ولا يعفيه كونه مجرد ناقل للمعلومة ما دام قد أسهم في نشرها وإيصالها للغير" [١] .

يتضح من هذا القرار أن القضاء اتجه إلى توسيع نطاق مسؤولية المستخدم في البيئة الرقمية، بحيث لا تقتصر على المنشئ الأصلي للمحتوى، بل تمتد لتشمل كل من يساهم في نشره أو إعادة تداوله إذا كان المحتوى غير مشروع ويُلحق ضررًا بالغير. ويعكس ذلك إدراك القضاء لخصوصية الفضاء الإلكتروني الذي يتميز بسرعة الانتشار وتعدد وسائل إعادة النشر، مما يزيد من حجم الضرر واتساع نطاقه. كما يؤكد القرار أن الادعاء بكون المستخدم "ناقلًا فقط" لا يُعفيه من المسؤولية إذا كان يعلم بطبيعة المحتوى أو كان بإمكانه التحقق من عدم مشروعيته. ويُسهم هذا الاتجاه في تعزيز الرقابة الذاتية لدى المستخدمين والحد من انتشار المحتوى الضار داخل المنصات الرقمية.

---

(١)قرار محكمة التمييز الاتحادية، الهيئة المدنية، العدد ٩٤٥/الهيئة المدنية/٢٠٢١، بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٠.

الخاتمة

أولًا: النتائج

١. قصور القواعد التقليدية في بعض الأحيان عن استيعاب خصوصية البيئة الرقمية.
٢. صعوبة إثبات الخطأ والعلاقة السببية في الفضاء الإلكتروني.
٣. تزايد أهمية الضرر المعنوي في الجرائم الرقمية.
٤. تعدد أطراف المسؤولية بين المستخدمين ومزودي الخدمة.

ثانيًا: التوصيات

١. ضرورة تطوير التشريعات المدنية لمواكبة التطور الرقمي.
٢. تعزيز استخدام وسائل الإثبات الإلكترونية وتدريب القضاة عليها.
٣. فرض التزامات قانونية أوضح على منصات التواصل الاجتماعي.
٤. نشر الوعي القانوني بين المستخدمين حول مخاطر الأفعال الرقمية.

وفي الختام، فإن تحقيق التوازن بين حرية استخدام الإنترنت وحماية الحقوق يتطلب جهدًا تشريعيًا وقضائيًا مستمرًا، بما يواكب التطور التكنولوجي ويحافظ على استقرار المعاملات في البيئة الرقمية.

المصادر والمراجع:

١) عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، القاهرة، دار النهضة العربية، ط٢، ١٩٦٤.

٢) إبراهيم عبد العزيز أبو الليل، المسؤولية المدنية، الكويت، جامعة الكويت، ط١، ٢٠٠٥ .

٣) سليمان مرقص، الوافي في شرح القانون المدني، القاهرة، دار الكتب القانونية، ط٣، ١٩٩٢ .

٤) عبد القادر الفار، مصادر الالتزام، عمان، دار الثقافة، ط٢، ٢٠١٠ .

٥) محمد حسنين بدوي، النظرية العامة للالتزامات، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠٠٧ .

٦) محمود جمال الدين شنب، أحكام الالتزام، بيروت، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠٠٣ .

٧) سليمان محمد الطماوي، مبادئ القانون الإداري، القاهرة، دار الفكر العربي، ط٥، ١٩٩٦ .

٨) محمد حسن عبد الباسط، القانون والتكنولوجيا الحديثة، القاهرة، دار الجامعة الجديدة، ط١، ٢٠١٢.

٩) أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات، القاهرة، دار النهضة العربية، ط٦، ٢٠٠٦ .

١٠) عبد الحميد الشواربي، الجرائم المعلوماتية، الإسكندرية، منشأة المعارف، ط١، ٢٠٠٣ .

١١) محمد حسين منصور، المسؤولية الإلكترونية، القاهرة، دار الكتب القانونية، ط١، ٢٠١٥ .

١٢) سميحة القليوبي، القانون التجاري، القاهرة، دار النهضة العربية، ط٧، ٢٠١١ .

١٣) عبد الرحمن عبد الله، جرائم الإنترنت، القاهرة، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١٤ .

١٤) محمود نجيب حسن، شرح قانون العقوبات – القسم الخاص، القاهرة، دار النهضة العربية، ط٥، ٢٠٠٨.

١٥) عبد الفتاح بيومي الجندي، القانون الجنائي وتقنية المعلومات، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١١ .

١٦) فتحي سرور الشاذلي، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة، القاهرة، دار النهضة العربية، ط٢، ٢٠٠٩ .

١٧) محمد عبد الكريم زهران، الحماية القانونية للبيانات الشخصية، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠١٦ .

١٨) عبد الله حسين الكيلاني، المسؤولية المدنية عن أضرار الإنترنت، عمان، دار وائل، ط١، ٢٠١٣.

١٩) محمود محمد الدسوقي، الحماية الجنائية للحياة الخاصة عبر الإنترنت، القاهرة، دار الفكر القانوني، ط١، ٢٠١٧ .

٢٠) طارق عبد الرؤوف حمادة، جرائم الحاسب الآلي والإنترنت، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ط١، ٢٠١٠ .

٢١) مصطفى العوجي، القانون المدني – المسؤولية المدنية، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، ط٢، ٢٠٠٧ .

٢٢) محمد كامل الخطيب، الجرائم المعلوماتية، عمان، دار الثقافة، ط١، ٢٠١٤ .

٢٣) فوزي محمد عبد الستار، النظرية العامة للالتزام، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠٠٩.

٢٤) محمد علي البنا، النظرية العامة للالتزامات، القاهرة، دار الفكر العربي، ط٢، ٢٠٠٨ .

٢٥) أحمد شوقي محمود، المسؤولية المدنية في ضوء الفقه والقضاء، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١١ .

٢٦) أحمد يوسف الحداد، الإثبات الإلكتروني في المواد المدنية، عمان، دار وائل، ط١، ٢٠١٥ .

٢٧) محمد صبحي نجم، أصول المحاكمات المدنية، بيروت، دار الثقافة، ط٣، ٢٠١٢ .

٢٨) عبد الكريم يوسف، المسؤولية المدنية عن الفعل الضار، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠١٦ .

٢٩) أحمد محمود الشهاوي، الالتزام بالتعويض في القانون المدني، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٠ .

٣٠) طعيمة الجرف، أحكام المسؤولية المدنية، القاهرة، دار الفكر العربي، ط٢، ٢٠٠٩ .

٣١) محمد عبد الله عبد الحميد، الحماية القانونية للبيانات الإلكترونية، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ط١، ٢٠١٣ .

٣٢) عبد الله محمد عمران، النظرية العامة للضرر في المسؤولية المدنية، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٢ .

٣٣) محمد حسن خليل، القانون الدولي للإنترنت، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠١٥ .

٣٤) محمد كامل زكي، المسؤولية المدنية والتعويض، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠٠٨.

٣٥) أحمد عبد الكريم سلامة، القانون الدولي الخاص الإلكتروني، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٤.

٣٦) أحمد محمود عوض، الدليل الإلكتروني وحجيته في الإثبات، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١٦ .

٣٧) أنور سلطان رجب، مصادر الالتزام في القانون المدني، الإسكندرية، منشأة المعارف، ط٣، ٢٠٠٥ .

٣٨) عبد الغني بسيوني، القضاء المدني والتكنولوجيا الحديثة، القاهرة، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١٧ .

٣٩) عبد الحميد الشاذلي، أحكام الالتزام في القانون المدني، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، ط١، ٢٠٠١ .

٤٠) محمد عبد الرحمن عبد الله، المسؤولية المدنية في الفضاء الإلكتروني، القاهرة، دار الكتب القانونية، ط١، ٢٠١٨ .

٤١) محمود السيد جابر، التعويض عن الأضرار في القانون المدني، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٢.

٤٢) محمد فؤاد السعدني، النظرية العامة للمسؤولية المدنية، القاهرة، دار الفكر العربي، ط١، ٢٠١٠.

٤٣) عبد الله إبراهيم منصور، القانون المدني – مصادر الالتزام، عمان، دار الثقافة، ط٢، ٢٠١٤.

٤٤) قرار محكمة التمييز الاتحادية، الهيئة المدنية، العدد ٢٣٨/الهيئة المدنية/٢٠١٩، بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٤.

٤٥) أحمد محمود بدري، التعويض عن الضرر الأدبي، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠٠٧.

٤٦) عبد الكريم محمد يونس، الحماية المدنية للحقوق الشخصية، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠١٣.

٤٧) محمود عبد العزيز سالم، المسؤولية المدنية عن الأضرار التجارية، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١٦.

٤٨) حسين علي فؤاد، الوجيز في المسؤولية المدنية، القاهرة، دار الجامعة الجديدة، ط١، ٢٠١١.

٤٩) علي حسين الكبيسي، التعويض في المسؤولية المدنية دراسة مقارنة، بغداد، مطبعة العاني، ط١، ٢٠١٥.

٥٠) قرار محكمة التمييز الاتحادية، الهيئة المدنية، العدد ١٦٢٧/الهيئة المدنية/٢٠٢٠، بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٥.

٥١) محمد حسن عبد الهادي، المسؤولية المدنية لمزودي خدمات الإنترنت، القاهرة، دار الفكر القانوني، ط١، ٢٠١٩.

٥٢) سامي محمد حسين، القانون والجرائم الإلكترونية، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠١٧.

٥٣) عبد الله يوسف كمال، التنظيم القانوني للإنترنت، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ط١، ٢٠١٤.

٥٤) محمد عبد الله زيدان، المسؤولية القانونية لمقدمي خدمات الإنترنت، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٦.

٥٥) محمود أحمد شريف، حماية المستخدم في البيئة الرقمية، القاهرة، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠٢٠.

٥٦) قرار محكمة التمييز الاتحادية، الهيئة المدنية، العدد ١١٨٤/الهيئة المدنية/٢٠١٨، بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢.

٥٧) عبد الله محمد ناصر، المسؤولية المدنية عن استخدام الإنترنت، عمان، دار الثقافة، ط١، ٢٠١٥.

٥٨) علي محمود حمزة، الجرائم الناشئة عن وسائل التواصل الاجتماعي، القاهرة، دار الكتب القانونية، ط١، ٢٠١٨.

٥٩) محمد حسين عادل، القانون الرقمي وحماية البيانات، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١٩.

٦٠) محمود عبد الكريم جمال، المسؤولية المدنية عن الفعل الجماعي، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، ٢٠١٣.

٦١) أحمد يوسف الكردي، التوعية القانونية في المجتمع الرقمي، عمان، دار المسيرة، ط١، ٢٠٢١ .

٦٢) قرار محكمة التمييز الاتحادية، الهيئة المدنية، العدد ٩٤٥/الهيئة المدنية/٢٠٢١، بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٠.